بالحجة اليهود والنصارى السَّلام ولابي ذر كيف الرد بالسلام
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالوا السام عليك ولم يعرف الحافظ ابن حجر اسما اليهود
المذكورين لكن قال اخرج الطبراني بسند ضعيف عن زيد بن ارقم
قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل رجل
من اليهود يقال له ثعلبة بن الحارث فقال السام عليك يا محمد
فان كان محفوظا احتمل ان يكون احد الرهط المذكورين وكان
هو الذي باشر السلام عنهم كما جرت العادة من نسبة القول
الى الجماعة والمباشر له واحد منهم لان اجتماعهم ورضاهم به في قوة
من شاركه في النطق والسام بالمهملة والالف الساكنة وتخفيف
الميم الموت والفه منقلبة عن واو قالت عائشة ففهمتها
فقلت عليكم السام واللعنة اطلقت اللعنة عليهم اما
لانها تجوز لعن الكافر المعين باعتبار الحالة الراهنة
واما لانها تقدم لها علم بان المذكورين يموتون على الكفر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة وزع بعضهم
ان اصله مهة زيدت فيه الالف ان الله يحب الرفق في الامر كله
فقلت يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا بفتح واو اولم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد قلت وعليكم باثبات
الواو والجمع دون لفظ السلام والمعنى وعليكم ايضا اي قائم فيه
سواء كلنا نموت فهو عطف على قولهم او الواو للاستيناف اي

وعليكم

وعليكم ما تستحقونه من الذم ومباحث ذلك في الثاني لهذا وقال
النووي اتفقوا على الرد على اهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال
لهم وعليكم السلام بل يقال لهم عليكم فقط او وعليكم والحديث
سبق في كتاب الادب في باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم
عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل
في الرد وعليك بالافراد فيهما واثبات الواو في الثاني وسقطت
عند جميع رواة الموطا نعم اخرجه المولف في استتابة المرتدين
من طريق يحيى القطان عن مالك والثوري جميعا عن عبد الله
ابن دينار بلفظ قل عليك بغير واو لكن وقع في رواية
السرخسي وحده فقل عليكم بصيغة الجمع بغير واو ايضا
وهو عند النسائي من طريق ابن عيينة عن عبد الله بن دينار
بغير واو بصيغة الجمع وقال النووي وقد جاءت الاحاديث
في مسلم بالحذف والاثبات بالاثبات ويحتمل ان يكون للعطف
وان يكون للاستيناف كما مر واحتمل بعضهم الحذف لان العطف
يقتضي التشريك وتقريره ان الواو في مثل التركيب يقتضي
تقرير الجملة الاولى وزيادة الثانية عليها كمن قال زيد كاتب
فقلت وشاعر فانه يقتضي ثبوت الوصفين لزيد قال
النووي والصواب ان الحذف والاثبات جايزان والاثبات
اجود ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم فلا
ضرر فيه وقال البيضاوي في العطف شيء مقدر اي وانتم

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)